

زكاة المال الحرام والثروة المعدنية والبحرية

العام، دون أن يكون مملوكا لشخص معين أو جهة معينة. كالأموال العائدة إلى بيت مال المسلمين «الخزائن العامة للدولة»، وما يسمى اليوم بالقطاع العام.

ثانياً: لا تجب الزكاة في المال العام، إذ ليس له مالك معين ولا قدرة لأفراد الناس على التصرف فيه، ولا حيازة لهم عليه ولأن مصرفه منفعة عموم المسلمين.

ثالثاً: لا تجب على الدولة أداء الزكاة في أموال صناديق التأمينات الاجتماعية، وأما المستحق لها من الموظفين فينطبق عليه حكم زكاة المال المستفاد من ملك النصاب وحولان الحول، كما ورد في توصيات الندوة الخامسة التي عقدت عام 1415 هـ/ 1995م.

رابعاً: لا تجب الزكاة في أعيان الأموال الموقوفة، تجب الزكاة في ريع أموال الوقف على معين، كربع أموال الوقف الأهلي «الذري» ولا تجب في ريع الوقف الخيري.

خامساً: لا تجب الزكاة في أسهم الوقف الخيري في الشركات المساهمة، وينطبق على ريع أسهم الوقف الخيري بعد دفعه لمستحقيه حكم المال المستفاد.

سادساً: إن لم يتوافر مستحقو الوقف الأهلي مؤقتاً أو بصفة دائمة لانقراض مستحقيه، فلا زكاة في المال الموقوف، إذ يؤول في هذه الحال إلى وقف خيري.

سابعاً: ينطبق على أموال هذه المؤسسات العلمية والخيرية والاجتماعية وما في حكمها حكم مال الوقف، سواء أكانت أهلية أم خيرية، فلا زكاة فيها، أيا كان مصدرها.

زكاة الثروة المعدنية والبحرية:

إن الثروة المعدنية والبحرية هي: ما له قيمة مادية بين الناس، من الموارد الموجودة في البر والبحر، وأذن الشارع بالانتفاع بها وتداولها.

الثروة المعدنية بريئة كانت أو بحرية ملكيتها عامة للدولة، ولها حق التصرف فيها ومنح الأشخاص الحقيقيين أو الاعتباريين حق التملك أو الانتفاع بها حسبما تقتضيه المصلحة الشرعية.

إذا امتلكت الدولة الثروة المعدنية أو البحرية ورصدها للصرف في المصالح العامة، فلا زكاة فيها، مع مراعاة ما جاء في قرارات الندوة الثالثة عشرة.

يجب إخراج الحق الواجب في - الثروة المعدنية والبحرية - عند استخراجها إذا امتلكتها الأشخاص الحقيقيين أو الاعتباريين مطلقاً، وهو الخمس في المعادن والكنوز إذا استخرجت بلا كلفة وربع العشر مع وجودها، مع مراعاة بلوغ نصاب الذهب في المعادن دون الكنوز.

الأصل في الثروة البحرية من غير المعادن والكنوز، مثل الأسماك واللؤلؤ والمرجان أنها من المباحات التي لا تجب فيها الزكاة أما إذا قام سبب آخر موجب للزكاة فيها، كإعادتها للتجارة فتزكى زكاة التجارة.

من فتاوى ندوات قضايا الزكاة المعاصرة:

المال الحرام هو كل مال حظر الشارع اقتنائه أو الانتفاع به سواء كان لحرمة لذاته بما فيه من ضرر أو خبث كالميتة والخمر، أم لحرمة لغيره لوقوع خلل في طريق اكتسابه لأخذه من مالكة بغير إذنه كالغصب، أو لأخذه منه بأسلوب لا يقره الشرع ولو بالرضا كالربا والرشوة.

● حائز المال الحرام لخلل في طريقة اكتسابه لا يملكه مهما طال الزمن ويجب عليه رده إلى مالكة أو وارثه إن عرفه، فإن ينس من معرفته وجب عليه صرفه في وجوه الخير للتخلص منه وبقصد الصدقة عن صاحبه.

● إذا أخذ المال أجرة عن عمل محرم فإن الأخذ يصرفه في وجوه الخير ولا يرد إلى من أخذه منه.

● لا يرد المال الحرام إلى من أخذه منه إن كان مصرًا على التعامل غير المشروع الذي أدى إلى حرمة المال كالفوائد الربوية بل يصرف في وجوه الخير أيضاً.

● إذا تعذر رد المال الحرام بعينه وجب على حائزه مثله أو قيمته إلى صاحبه إن عرفه، وإلا صرف المثل أو القيمة في وجوه الخير وبقصد الصدقة عن صاحبه.

● المال الحرام لذاته ليس محلاً للزكاة، لأنه ليس مالا متقوماً في نظر الشرع، ويجب التخلص منه بالطريقة المقررة شرعاً بالنسبة لذلك المال.

● المال الحرام لغيره الذي وقع خلل شرعي في كسبه، لا تجب الزكاة فيه على حائزه لانتهاء تمام الملك المشتراط لوجوب الزكاة، فإذا عاد إلى مالكه وجب عليه أن يركبه لعام واحد ولو مضى عليه سنون على الرأي المختار.

● حائز المال الحرام إذا لم يرد به إلى صاحبه وأخرج قدر الزكاة منه بقي الإثم بالنسبة لما بيده منه، ويكون ذلك إخراجاً لجزء من الواجب عليه شرعاً ولا يعتبر ما أخرجه زكاة، ولا تبرأ ذمته إلا برده كله لصاحبه إن عرفه أو التصديق به عنه إن ينس من معرفته.

● عند الإلزام بجمع الزكاة يفرض على المال الحرام ما يعادل مقدار الزكاة ويصرف في مصارف الزكاة، وفي وجوه البر العام، ما عدا المساجد والمصاحف، ويوضع في حساب خاص ولا يخلط مع أموال الزكاة.

زكاة المال العام

ناقش المشاركون في الندوة البحوث المقدمة في موضوع زكاة المال العام وانتهوا إلى ما يلي:

من أهم ما تنبغي معرفته من قضايا الزكاة المعاصرة، حكم الزكاة في الأموال العامة. وهو الأمر الذي يقتضي تحديد معنى المال العام، ومن ثم بيان حكم تعلق الزكاة بأنواعها المختلفة:

أولاً: المال العام هو المال المرصد للنفع



الإبراهيم والجلال خلال الجولة التفقدية



م. عبدالعزيز الإبراهيم والنائب طلال الجلال مع أبناء الدائرة الخامسة

الإبراهيم: توقيع عقد 3 مداخل ومخارج لـ «صباح الأحمد السكنية» وربطها بطريقي الوفرة وأم صفق أغسطس المقبل

من شارع الغوص إلى دوار هدية الجنوبي قطعة 5 بجانب روضة الأنفال، والنظر في مواقف مركز هدية الصحي. وطالب الجلال بإصلاح بعض الطرق المتهاكلة في منطقة مبارك الكبير وتغيير المشي في المنطقة، ووعده الإبراهيم بإيجاد حل لطريق الدائري السابع بسبب كثرة

بتوقيع مناقصة من ميناء عبدالله إلى الوفرة ومن النويصيب إلى الوفرة، وتفقده الإبراهيم والجلال خلال الزيارة مضخة المنقف التي تقع عند مدخل المنطقة، ووعده الإبراهيم بنقلها إلى ميناء الوفرة، وقال الجلال: «الإبراهيم بشرنا بتوقيع 8 مناقصات لجسور تخدم طريق النويصيب، كما وعد

أكد وزير الكهرباء والماء ووزير الأشغال العامة م. عبدالعزيز الإبراهيم أن شهر أغسطس المقبل سيشهد توقيع عقد إنشاء 3 مداخل ومخارج لمدينة صباح الأحمد السكنية وربطها مع طريقي الوفرة وأم صفق. جاء ذلك في تصريح صحافي على هامش الجولة التفقدية التي قام

«الكهرباء»: بدل «النائية» و«الشاشة» لموظفي المحطات مع رواتب أغسطس وإحالة «الوحدات التوربينية الغازية» إلى «المناقصات»

اجتماعها الأخير اجلت قرار الموافقة على طلب الوزارة بالطرح لاجتماع مقبل لاستيضاح بعض البيانات والمعلومات حول المشروع المقدم في المجال التوربينية الغازية والتي تعمل بنظام الدورة المفتوحة ذات سعة في حدود 500 ميغاوات، كما أشترطت تقديم بيانات صافي الموجودات لا تقل عن 25 مليون دينار.

قضائية بالوزارة، وقد ارتقت أسماؤهم في الطلب حتى يتم الصرف لهم بواقع 300 دينار لكل فرد منهم وذلك تقديراً للدور الذي يؤديه في حماية المال العام الممثل في مخالفات وتفاقم البعض عن سداد مستحقات الدولة.

من جهة أخرى، قالت المصادر إن الوزارة انتهت من إعداد أوراق ومستندات طرح مشروع تركيب وتشغيل وحدات توربينية غازية لزيادة الطاقة الكهربائية المنتجة من محطة الصبية للقوى

الغربية والشرقية، لافتة إلى أن التعليمات جاءت إيماناً من قيادي الوزارة بالدور الذي يؤديه العاملون في المحطات لتوفير خدمتي الكهرباء والماء للمواطنين والمقيمين على حد سواء، والجهد الكبير الذي يبذلونه في تشغيل المحطات في ظل تحديات صعبة خاصة خلال فصل الصيف. في سياق متصل، أكدت المصادر أن الوزارة أرسلت مؤخراً طلباً إلى ديوان الخدمة المدنية للموافقة على صرف مكافأة الضبطية القضائية لـ 115 مأمور ضبطية

دارين العلي

أعلنت مصادر مطلعة في نقابة العاملين في وزارة الكهرباء أن وزير الكهرباء والماء ووزير الأشغال العامة م. عبدالعزيز الإبراهيم أصدر تعليمات مباشرة بصرف بدل الشاشة لمستحقيه من موظفي محطات القوى الكهربائية وتقطير المياه - قسم التشغيل مع راتب شهر أغسطس، بالإضافة إلى صرف بدل «النائية» لموظفي محطات الدوحة

عسكري

مستقبل

تتقدم شركة إيكويت للبتروكيماويات، أول شركة كويتية خاصة في مجال البتروكيماويات، إلى الشعب الكويتي الأمين وكافة المقيمين على أرض الكويت الحبيبة بأطيب التهاني والتبريكات بعيد الفطر المبارك أعاده الله على الجميع بالخير واليمن والبركات، داعين الله العزيز القدير أن يحفظ هذا الوطن تحت راية صاحب السمو أمير البلاد المفدى وولي عهده الأمين.

www.equate.com